

قراءات

مادة ٣ — قواعد حساب الأجور المنصوص عليها في المادة السابقة
على الأوجه الآتى :

- ٤٠٪ العاملين ٤٠٪ منها للأطباء والأخصائيين المشتركين في العلاج .
- ٣٠٪ بباقي الفئات المشتركة في العلاج .
- ٣٠٪ لتحسين الخدمة .

نهر رافی ١٩ بحدائق الائمة سنة ١٤٨٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٧)

دكتور : محمد النبوى المهندس

قرار رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٧

بإضافة جواهر مخدرة إلى الجدول الأول من القانون رقم ١٨٢
لسنة ١٩٦٠ الخاص بمكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها
والاتجار فيها

وزير الصحة

بما اطلاع حل المادة ٣٢ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠
الخاص بعكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها،

وعمل قرار اللجنة الفنية لمراقبة الأدوية بمجلسه ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٧ ؟
ومن ما ارتكبه مجلس الدولة ؟

١٣

مادة ١ — يضاف إلى المدخل الأول بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠
المشار إليه الموجر الآتي برقم ٧٠ :

کوڈوکسیج (۷۰)"

= دای هیدروکوڈیون - ۶ - کربوکسی میٹیل اوکسیم “.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ
نشره.

نحرٌ با في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٧ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٧)

دكتور : محمد النبوى المهندس

وزارة الصحة

قرار رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٦٧

**بـالقواعد العامة لتنظيم العلاج بالأجر الاقتصادي بالأمرة المعدة
بـالقيادة الفنية الخارجية الملحقه بـدار الاستئفاء بالعباسية**

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٤٤٩ لسنة ١٩٦٥ بشأن تنظيم
ادارة المستشفيات والوحدات الملحقة بالمحاكم المدنية ،

وعلى فرار وزير الصحة ووزير الدولة للادارة المحلية رقم ٦٨٩ لسنة ١٩٦٥
بشأن إصدار اللائحة الأساسية للمستشفيات والوحدات الطبية الملحقة
بالمحالس المحلية ،

فدر:

مادة ١ — يسمح بالعلاج الاقتصادي في الأسرة المجهزة لهذا الغرض في حدود ١٥٠ سريراً باليادة النفسية الملحوظة بدار الاستئفاء للصحة النفسية باليابسة البالغ سعتها ٣٥٠٠ سرير ويتفق فيها أحكام القرار الجمهوري رقم ٤٤٤ لسنة ١٩٩٥ المشار إليه .

مادة ٢ - تكون الأجر على الوجه الآتي :

الإقامة وتشمل الرعاية الطبية والعلاج الدوائي والفحوص

الخلسة الكهربائية بمقدار

الدكتور عبد العزيز بن عبد الله

الحلقة النهاية بمقدار ٤٥ دقيقة